|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | CMW/C/LBY/1 |
|  | **الاتفاقيـة الدوليـة لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم** | Distr.: General4 February 2019Original: ArabicArabic, English, French and Spanish only  |

**اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم**

 التقرير الأولي المقدم من ليبيا بموجب المادة 73 من الاتفاقية وفقاً للإجراء المبسط لتقديم التقارير والذي حل موعد تقديمه في عام 2005[[1]](#footnote-1)\*

[تاريخ الاستلام: 10 كانون الثاني/يناير 2019]

**دولة ليبيا**

**حكومة الوفاق الوطني**

اللجنة الفنية لإعداد الردود اللازمة على ملاحظات لجنتي الخبراء القانونيين بمنظمتي العمل العربية والدولية

 تقرير عن ملاحظات لجنة الخبراء حول الاتفاقية (رقم 122) بشأن سياسة العمالة

 الملاحظات: تقديم معلومات مفصلة وشاملة عن:

* استراتيجية سوق العمل المتوخاة ووسائل تحقيق أهداف التوظيف.
* نظام معلومات سوق العمل.
* الاهتمام بالعدد المتزايد من الشباب ذوي الإعاقة نتيجة للنزاع.
* العمالة المهاجرة.
* برامج تمكين المرأة من الوصول إلى حقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

 1- استراتيجية سوق العمل المتوخاة ووسائل تحقيق أهداف التوظيف

1- ركزت الإستراتيجية الوطنية الليبية لتطوير الإنسان وتمكينه على ما يلي:

 (أ) التدريب التحويلي للخريجين الذين لا تفي مؤهلاتهم بمتطلبات سوق العمل.

 (ب) التشجيع على الاستغناء عن الذات من خلال إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة الحجم.

 (ج) إنشاء قاعدة بيانات شاملة للموارد البشرية وفرص العمل للحد من مدى الإصلاح التنموي والاقتصادي في البلد من أجل تحديد موارد الموارد البشرية، كما حددت الاستراتيجية أيضا ستة أهداف استراتيجية رئيسية فيما يتعلق بالتدريب والقوى العاملة، والتي كانت:

‘1‘ زيادة معدل العمالة الكاملة واللائقة لجميع القادرين على العمل.

‘2‘ معالجة مشاكل البطالة الموسمية والمقنعة والنظر في تفعيل قانون الضمان الاجتماعي لتجنب السلوك الإجرامي الذي قد ينتج عن انقطاع الدخل.

‘3‘ التأكيد على اعتماد أساليب التوجيه والإرشاد المهني للوافدين الجدد إلى سوق العمل، وتوسيع نطاق مشاركة القطاع الخاص في التدريب المهني والتقني.

‘4‘ زيادة عدد الحلقات الدراسية والدراسات التي تتناول الموارد البشرية وتمكين المشاركة فيها في الداخل والخارج، وكذلك العمل على استعراض سياسات وأنشطة وإجراءات التوظيف ووضع التشريعات للتجاوب مع العولمة والتحرير.

‘5‘ تغيير مسار عمل المرأة من خلال التمكين وبناء القدرات:

(1) المشاركة بفعالية في النشاط الاقتصادي.

(2) تأكيد الاتجاه نحو تكافؤ الفرص.

(3) تغيير الصورة النمطية لعمل المرأة.

(4) إعادة تنظيم سوق العمل للاستجابة لمتطلبات وأساليب الفعالية الاقتصادية في عصر العولمة والمعلوماتية.

‘6‘ النظر في العدد المتزايد من الأشخاص في سن العمل كفرصة وليس كمشكلة وتطوير طرق وآليات التدريب وإعادة التأهيل المهني والتكنولوجي التي تستجيب لإدخال أساليب متقدمة في مجال التدريب، التدريب المستمر، التدريب التحويلي وطرق التدريب الأخرى.

 الشركات الصغرى والمتوسطة

2- تم تأسيس البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة الحجم لتطوير ثقافة الابتكار في المجتمع وخلق بيئة مناسبة لهم، كذلك أطلقت حكومة الوفاق الوطني برنامجا تجريبيا لتمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة من خلال صندوق الانماء الاقتصادي، بهدف توفير فرص عمل للشباب والحد من البطالة، يوفر البرنامج قروضاً مالية لأصحاب المشاريع من خلال البنوك التجارية المدعومة بضمانات من صندوق ضمان الإقراض بالإضافة إلى ذلك كان من المقرر إقامة الشركات التجارية في جميع أنحاء البلاد لتقديم المساعدة للمشاريع، وتدريب المستهدفين للمشاريع وإعداد الخطط لها وسوف تتعهد البنوك التجارية بتمويل ما يصل إلى 60 في المائة من تكلفة المشروع، شريطة أن تساهم أموال دعم المشروعات بنسبة 30 في المائة من القيمة الإجمالية للمشروع، ودفع المستفيد من المشروع 10 في المائة من التكلفة المتبقية.

3- وتم فتح 10 حاضنات اعمال فى الجامعات الليبية لتقديم ودعم الطلبة الخريجين بالتعاون مع المؤسسة الليبية للنفط لفتح مراكز فى مناطق الحقول مثل جالو واوبارى وتدريب الشباب ومساعدتهم فى تمويل مشاريعم الخاصة.

4- وفي إطار التعاون مع منظمات دولية مثل اكسبرتيس فرانس وتم عقد عدة bootcamps فى مدينة تونس تم دعوة رواد اعمال من الشباب لتدريبهم ومساعدتهم فى اقامة مشاريعهم وعمل مسابقة لرواد الاعمال بالتعاون مع اكسرتيز فرانس، المرحلة الاولى كانت بليبيا والمرحلة النهائية بتونس.

 2- نظام معلومات سوق العمل

5- أﻃﻠﻖ ﻣﺮكز اﻟﻤﻌﻠﻮﻣﺎت واﻟﺘﻮﺛﻴﻖ التابع لوزارة العمل واﻟﺘﺄهـﻴﻞ منظومة تجميع بيانات القوى العاملة بالدولة (العام - الخاص) وكذلك بيانات الباحثين عن العمل وأوضحت النتائج المذكورة بالجدول التالي:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الفئة العمرية** | **الجنس** | **عدد العاملين** |
| من 18 سنة إلى 25 سنة | ذكور وإنات | 170,643 |
| من 26 سنة فما فوق | ذكور وإنات | 1.657,049 |
| **المجموع** | **1.827,692** |

|  |  |
| --- | --- |
| **عدد الذكور** | **عدد الاناث** |
| 1.089,084 | 738,608 |
| **المجموع** | **1.827,692** |

6- كما أوضح المركز أن عدد الباحثين عن العمل الذين تم تسجيلهم بلغ 137.000، وتم استبعاد 12.000 شخص تبين أنهم يحتفظون بوظيفتين بسبب تسجيلهم مرتين في المناطق التي تم إنشاء مكاتب العمل فيها حديثًا، وبلغ عدد الباحثين عن العمل المسجلين في منطقة الجنوب وحدها 88000 شخص وبالتالي يكون مجموع الباحثين عن العمل 205000 تقوم المراكز والمعاهد التابعة للوزارة بوضع خطط سنوية لتأهيلهم مهنيا وحرفياً حيث يقوم المعهد الليبي الكوري التابع لوزارة العمل بتدريب الخريجين والباحثين عن العمل في عدة مجالات ونشير إلى أن عدد من بين المتدربين تم طلبهم للعمل بمؤسسات انتاجية مثل المؤسسة الوطنية للنفط ومنهم من اتجه على القطاع الخاص.

7- بالاضافة إلى أنه تم تنفيذ مشروع المسح الليبي متعدد الأغراض للفترة 2017-2018، ومن المتوقع أن تساعد نتائج المسح في تطوير سياسة العمل بمشاركة اطراف الانتاج.

8- وقد تم زيارة وفد فني من منظمة العمل الدولية إلى ليبيا في منتصف أغسطس للعام 2018 وناقش الوفد مع فخامة وزير العمل عرض دولة ليبيا لفتح مكتب للمنظمة في ليبيا وأفاد أعضاء الوفد بالمناخ المشجع لدعم فكرة فتح مكتب تمثيل المنظمة في العاصمة طرابلس تأكيداً على الشراكة الاستراتيجية التي تربط وزارة العمل بالمنظمة الامر الذي يستدعي تكثيف الجهود للاستمرار في تحقيق الاهداف المشتركة وخاصة في موضوعات (إعادة الهيكلة - الحكومة الرقمية - الارشفة وتطوير القطاع العام - الهجرة غير الشرعية - برامج التأهيل والتدريب).

 3- الاهتمام بالعدد المتزايد من الشباب ذوي الإعاقة نتيجة للنزاع

9- تم إنشاء برنامج خاص للأشخاص ذوي الإعاقة حيث قامت وزارة الشهداء والجرحى بالتعاون مع البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة يُعرف باسم "أدعمني" يهدف البرنامج إلى تحسين القدرات المؤسسية لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية والحركية من الحصول على فرص عمل لائقة، ودعمهم من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وسيتم ذلك من خلال:

* تحديد الاحتياجات وبناء القدرات.
* دعم وتدريب المنظمات غير الحكومية ومقدمي خدمات التدريب والتوظيف.
* رفع وعي الشركات بفوائد توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز ريادة الأعمال للأشخاص ذوي الإعاقة الراغبين في بدء أعمال خاصة.
* تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تدعيمهم بمهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتعلم عن طريق الإنترنت.
* تحفيز الابتكار التكنولوجي لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وتسهيل ظروفهم في الحياة اليومية والتدريب والعمل.



 4- العمالة المهاجرة

10- إن المهاجرين الذين هم في وضع غير نظامي يعملون على تصحيح أوضاعهم بصورة منتظمة من خلال التسجيل بسبب خوفهم من إعادتهم إلى أوطانهم ورغبتهم في الهجرة إلى أوروبا من خلال البلد كواحدة من دول العبور جنوب البحر الأبيض المتوسط وعلى الرغم من ذلك حققت الحكومة بالتعاون مع البلدان المجاورة وبلدان المنشأ والمنظمات الدولية ذات الصلة تقدماً كبيراً وإيجابياً في الحد من الهجرة غير النظامية، وحثت المهاجرين على الحصول على وضع قانوني في البلد للاستمتاع بحقوقهم التي يكفلها القانون للتشغيل التطوعي أو العودة الطوعية.

 5- برامج تمكين المرأة من الوصول إلى حقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية

11- يضع المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني أهمية خاصة على حق النساء والأشخاص وذوي الاحتياجات الخاصة في العمل دون إهمال الحق في التعليم والصحة والتنمية وغيرها من الحقوق التي تحترم الهوية الدينية والثقافية للشعب الليبي وفي هذا الشأن أصدر المجلس القرار رقم 210 لعام 2016 بشأن إنشاء وحدة دعم وتمكين للنساء العاملات في مؤسسات الدولة ويهدف القرار إلى تنفيذ سياسات وبرامج لتمكين المرأة من الوصول إلى حقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وإزالة العقبات التي تحد من ممارسة دورها بطريقة إيجابية وفعالة.

12- وصدر المجلس الرئاسي في منشوره رقم (2) لسنة 2018، إنه تنفيذا لأحكام الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي صادقت عليها ليبيا، وكذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المصادق عليها عام 1979م، على ما قضى عليه القانون رقم (5) لسنة 1987م، بشأن المعاقين واللوائح الصادرة بمقتضاه، وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية، وانطلاقا من دور المجلس الرئاسي في العمل على تعزيز حصول فئات الأشخاص ذوي الإعاقة على فرص العمل التي كفلها لهم المشرع، عليه يطلب من جميع الوزارات والمؤسسات والهيئات والشركات العامة وما في حكمها، الالتزام والتقيد بالتشريعات النافذة بالخصوص، بما في ذلك أحكام المادة (87) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل التي تنص على أن تلتزم جهات العمل بتشغيل كل من اكتمل تدريبه وتأهيله بما يتناسب مع ما أهل له مع تخصيص نسبة ملاكاتها الوظيفية لتشغيل ذوي الإعاقة لا تقل عن نسبة (5%) من مجموع العاملين، ويكون تعيينهم بدون امتحان مع مراعاة نسبة تشغيل النساء ذات الإعاقة، بحيث تكون بنسبة 3% للرجال و2% للنساء كحد أدنى.

|  |  |
| --- | --- |
| **عدد الذكور** | **عدد الاناث** |
| 1.089,084 | 738,608 |
| **المجموع** | **1.827,692** |

1. \* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي. [↑](#footnote-ref-1)